

شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول المطول للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي 9

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد وقفنا عند قول المصنف رحمه الله تعالى وفيه -

[00:00:00](#)

محكمون ومتشابه. بعد ان شرع في بيان الاصل الاول وهو الكتاب المراد به القرآن. وذكر ان القرآن قعد لنا قاعدة عامة مطردة يستصحابها الاصولي وكذلك طالب العلم ان القرآن نزل بلغة العرب. فحينئذ كل ما جاز في - [00:00:28](#)

العرب بشرط ان يكون مشتهدا واضحا بينا لا نادرا وقليلًا وشاذًا فالعصر ان يكون القرآن مشتملا عليه ولذلك اذا ثبت المجاز باللغة حينئذ نقول القرآن فيه مجاز. واذا ثبت المعرب في اللغة فحينئذ نقول القرآن فيه - [00:00:48](#)

فيه معظم. كذلك اذا ثبت المحكم والمتشابه في اللغة ان من كلام العرب ما هو بين واضح يفسر نفسه بنفسه وفيه ما هو متشامي يختلف فيه السامعون في فهم المراد حينئذ يكون في القرآن مثل ذلك ودليل الكل الوقوع. قد يكون - [00:01:08](#)

بعض الاشياء موجودة في لغة العرب لكن غير موجودة في القرآن. حينئذ نقول لا يلزم كل ما وجد نقول لابد ان يكون موجود والا فلا لا اذا وجد وثبت في لغة العرب ووجد له وقوع. حينئذ نقول مثلا ما دليل وجود المعرب في القرآن - [00:01:28](#)

موجود في لغة العرب. تقول دليله ناشئة الليل. اذا الوقوع هو الدليل. دليل الجواز ودليل الشرعية. كذلك المجاز تقول مثلا المجاز موجود في لغة العرب. ما دليل وجودهم في القرآن؟ تقول مثلا جناح الذل كما قال هنا. يريد ان ينقض - [00:01:48](#)

كذلك نعم فعينئذ نقول الوقوع هو الدليل الوقوع هو الدليل. اذا المجاز هنا والمعرب مراد المصنف انها موجودة في القرآن ودليله ان القرآن نزل بلسان عربي مبين واذا نزل بلسان عربي مبين فهذا اللسان العظيم قد اشتمل على الحقيقة والمجاز فحينئذ لا مانع من ان يقال في القرآن مجاز - [00:02:08](#)

وفيه محكم ومتشابه. وفيه اي في الكتاب محكمون ومتشابه لماذا نقول فيه محكم ومتشابه لوجوده في اللغة العربية والقرآن نزل بلغة العرب ودليله الوجود الموضوع. نقول القرآن وصفه الرب جل وعلا بانه محكم كله - [00:02:38](#)

وبانه متشابه كله وبان بعضه محكم وبعضه متشابه وصفه بانه محكم كله كما في قوله تعالى الف لام راء كتاب احكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم. هذا وصف للقرآن بانه محكم كله. كذلك وصف بانه متشابه - [00:03:02](#)

كله الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها. كتابا متشابها. ووصف بعضه بانه محكم وبعضه بانه متشابه كما في قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام - [00:03:27](#)

كتابي واخر متشابهات اذا وصف القرآن بانه محكم كله وبانه متشابه كله وبان بعضه محكم وبعضه متشابه. اذا يكون عندنا من تقسيم احكام قد يطلق الاحكام يراد به الاحكام العام - [00:03:47](#)

والتشابه العام وقد يراد به الاحكام الخاص والتشابه الخاص الاحكام العام هو المدلول عليه بقوله يس والقرآن الحكيم. وصف القرآن كله بانه حكيم. والقرآن الحكيم كتاب احكمت آياته. نقول المراد بالاحكام هنا الاحكام العام - [00:04:06](#)

الاحكام العام والمراد به الاتقان والجودة في اللفظ والمعنى الاتقان والجودة في اللفظ والمعنى. فحينئذ الفاظه ومعانيه احكم ما يمكن

ان تكون من الاتقان. واعلى درجات البيان والفصاحة والبلاغة وحسن الترتيب وحسن السبك - 00:04:29

هذا يسمى ماذا؟ يسمى الاحكام العام. كذلك اخباره في كمال الصدق واحكامه في كمال وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا صدقا في الاخبار وعدلا في الاحكام وعدلا فيه في الاحكام. اذا المراد بكتاب بانه كتاب احكمت آياته. اي بلغ اعلى درجات الاحكام والاتقان -

00:04:57

اعلى درجات الاحكام والاتقان. اما قوله بانه متشابه او اطلاق الرب جل وعلا على القرآن بانه متشابه عام او متشابه الله نزل احسن

الحديث كتابا متشابهها. نقول المراد به ان بعضه يشبه بعضا - 00:05:24

هذا يسمى بالتشابه العام ان بعضه يشبه بعضا في الاتقان والاحكام. فحين اذ لا تتضارب ولا تتناقض احكامه ولا يكذب اخباره بعضها

بعضا ولذلك جاء فلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - 00:05:42
اختلافا كثيرا ولكن الاختلاف هنا المنفي لوجدوا فيه اختلافا كثيرا. هذا وصف حينئذ قد يوجد فيه بعض الاختلاف لكن لا يخرج عن

كونه في غاية الاتقان والاحكام في الاخبار و - 00:06:04

الاحكام اما التشابه الخاص والاحكام الخاص فهو الذي عناه المصنف هنا. فيه محكم ومتشابه. اذا فيه يعني جمع بين الاحكام

والتشابه واذا قيل جمع بين الاحكام والتشابه حينئذ اخرج الاحكام العام - 00:06:23

واخرج التشابه العام. هذا لا مورد له في كتب الاصوليين. وانما يذكر في كتب علوم القرآن. وفيه محكم ومتشابه اي في الكتاب في

القرآن محكم. محكم. محكم على وزن مفعول. اسم فاعل من احكمه يحكم فهو محكم. اسم مفعول - 00:06:42

اسم مفعول من احكم يحكم فهو محكم. من احكمت الشيء احكمه احكاما فهو محكم اذا اتقنته. ومنه قولهم بناء محكم اي ثابت

يبعد انه دامه. وهو اي المحكم عند بعضهم كما ذكره في مختصر التحريم بانه ما اتضح - 00:07:02

ما معناه؟ ما اتضح معناه وظده المتشابه ما لم يتضح معناه ما لم يتضح معناه. هذا احسن ما يقال في النوعين. ما اتضح معناه فهو

محكم سواء اتضح معناه بالسياق او بدليل اخر او بالسباق او بقرينة نقول ما دام ان المعنى - 00:07:27

فحينئذ فهو محكم سواء كان بنفسه ام بغيره. والمتشابه ما عدا. لكن القاعدة انه في تشابه انه يحمل على على المحكم فحين اذ

يكون وصفه بانه متشابه في ابتداء الامر لا في الانتهاء - 00:07:53

لانه اذا قيل متشابه بانه لم يتضح معناه هل لم يتضح معناه مطلقا؟ قل لا ليس بالقرآن هذا ينفع عن القرآن لان هذا نقص وعيب

حينئذ نقول ما لم يتضح معناه اما ان يكون نسبيا لبعض العلماء قد تشكل عليه اية يموت وقد اشكلت عليه هذه الاية لم يفهمها هذا -

00:08:11

ابوه وعدم اتضاح نسبي. اما عدم اتضاح عام لكل العلماء لكل الامة هذا لا وجود لها. لا وجود له وانما يحمل على المحكم فهي اتضح

حينئذ. فحينئذ الاحكام والتشابه الذي ورد في الاية يكون في ابتداء الامر. يكون في - 00:08:31

ابتداء الامر. اما في الانتهاء فلا ولو ولد ابتداء وانتهاء في حق شخص معين فحينئذ يكون هذا خاصا به. فيكون تشابه وجوده

نسبي. وفيه محكم متشابه محكم ومتشابه. دليله وقوعه بل النص عليه هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمة - 00:08:52

هن ام الكتاب هي العصر واخر متشابهات يعني ومنه آيات اخر هذا صفة لمنصوب محذوف متشابهات وحينئذ يرد المتشابه الى

المحكم فيفهم معناه فيفهم معناه هذا فيما كلف فيه العباد - 00:09:15

واما ما لم يكلفوا به كالمتشابه من ادراك كيفية الصفات مثلا لان المصمم مثل لمتشابه بالصفات نقول هذا لم يكلف العباد ادراكه ولا

البحث عنه ولا السؤال عنه. وانما المقصود الذي يكون متظحا في الانتهاء بعد ان يقع - 00:09:35

متشابهها هذا فيما كلف العباد به. اما ما لم يكلفوا به كادراك حقائق وكيفية او كيفيات الصفات التي اتصف بها جل وعلا نقول هذه ليس

مما في طوق البشر ادراكها. ولم يكلفوا بهذا اصلا. ولذلك الامام مالك لما سئل عن - 00:09:55

الرحمن على العرش استوى كيف استوى؟ حكم بان السؤال هذا بدعة. لماذا؟ لو كان مكلفا به لما وكان السؤال بدعة لان البحث في

الحقائق وادراك الكيفيات هذا يعجز عنه الانسان. ولذلك قيل العاجز عن الادراك ادراك مثل هذا الموضع - 00:10:15

عن الادراك ادراك. لان البشر يعجزون عن ادراكك حقيقة الصفة او كيفية الصفة. اما المعنى فهذه واضحة على ما تقرر في لغة العرب. فالمعاني معلومة واضحة بيّنة. بل ذكر ابن القيم رحمه الله انها من احكم المحكم ليست من المتشابه. كما يقول البعض وليست من المحكم فحسب - [00:10:35](#)

بل من احكم المحكم. لان معانيها واضحة متبادرة لمن سلم عن الزيغ والهوى واما ادراك كفيّاتها فهذا نقول يعجز عنه البشر. لماذا لان الصفات هذي نقول فرع عن الذات. فاذا كانت الذات يعجز العبد او البشر عن ادراكها ذات الرب جل وعلا. فالقول في الصفات فرع - [00:10:59](#)

في الذات. اذا قيل متشابه بمعنى انه لم يتضح معناه ومآله الى ان يتضح. ونحكم على ان ادراك كفيّات الصفات التي ذكرها الرب جل وعلا عن نفسه انها متشابه مما لم يعلمه الا الله عز وجل حينئذ نقول هذا لا اشكال ولا تعارض - [00:11:21](#) لاننا لم نكلف بذلك. والمراد بالمتشابه ما اتضح معناه او ما لم يتضح معناه ثم اتضح. نقول هذا مما كلف به العبد وفيه محكم ومتشابه. بدليل النص السابق. قال القاضي اختلفوا فيه على اربعة اقوام - [00:11:41](#)

اختلفوا فيه على اربعة اقوام. وليس المراد الاحكام العام ولا التشابه العام وانما الخاص. وقال القاضي ابو يعلى وهو من اصحابه الامام احمد يعني اصحاب المذهب المحكم هو المفسر المحكم هو المفسر. والمتشابه هو المجمل - [00:12:00](#) حينئذ كل ما كان متضح المعنى فهو محكم. وكل مكان مجمل فهو مفسر. وهذا يؤيد ما ذكرته لكم. وهو انه لا يوجد مجمل لم يتضح معناه في الكتاب والسنة - [00:12:20](#)

هل يوجد لفظ مجمل لم يتضح معناه؟ نقول لا لا يوجد. حينئذ يؤكد ان المتشابه المراد به وصف الكتاب ابتداء او يكون ابتداء وانتفاء في حق شخص معين. عالم من الناس من البشر نظر في آية اشكلت عليه الى ان يموت. نقول هذه متشابهة في حقه - [00:12:34](#) اما ان يكون المتشابه في حق الامة بصفة عامة هذا لا لا وقوع له المحكم المفسر والمتشابه المجمل. فحين اذ كل مجمل في القرآن فهو متشابه والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ثلاثة قرون هذا مشترك لفظ مشترك اذا فيه اجمال فيه ابهام لان - [00:12:58](#) انه في اللغة يطلق على الحيض ويطلق على الطهر حينئذ نقول هذا مجمل. هل اتضح معناه او لا هذا هذا متشابه مجمل متشابه. هل اتضح معناه ام لا؟ بعض اهل العلم رجح انه بقريئة بدليل انه الحيض. وبعضهم رجح انه الطهور - [00:13:22](#)

حينئذ صار في حقه متشابهها في اول الامر لم يتضح معناه ثم بعد ذلك صار محكما لانه رد المتشابهين الى المحكم. قول القاضي هنا المحكم المفسر والمتشابه المجمل هذا ذكره المصنف بالمعنى رواية والا قوله في العدة المحكم ما استقل بنفسه - [00:13:42](#) به ولم يحتاج الى بيان. المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتاج الى بيان. والمتشابه ما احتاج الى كل لفظ كل حكم كل قصة كل وعد كل وعيد كل حلال كل حرام استقل في الدلالة وفهم منه المعنى بنفسه فهو - [00:14:02](#)

محكم. فان احتاج الى بيان فهو متشابه فهو متشابه. وهذا اقرب ما يقال في تفسير المحكم المتشابه. انه ما اتضح معناها وهو المحكم وما لم يتضح معناه فهو المتشابه. ولذلك الظاهر ان مصنف هنا - [00:14:22](#)

قدمه وان كان اطلق عبارة عامة في اخر المبحث سيأتي وقوفه معه. هذا القول الاول. القول الثاني قال وقال ابن عقيل ايضا من اصحاب الامام احمد اصحاب المذهب المتشابه ما يغمض علمه على غير العلماء المحققين - [00:14:40](#)

متشابه ما يغمض يغمض يفعل من باب غمض تقاعد يقال غمض الحق يغمض من باب قعدة خفي مأخذه. خفي مأخذه والغامض من الكلام ضد الواضح. ما غمض من الكلام ضد الواضح. اذا المتشابه عند ابن عقيم ما يغمض علمه ما خفي - [00:15:00](#)

ما اخذه على غير العلماء المحققين وما عدا العلماء على غير العلماء المحققين يعني العوام اذا قرأوا النصوص ولم يفهموا فهم متشابه في حقهم والعالم اذا قرأ وفسر النص اما ان يكون النص مستقلا في الدلالة على المعنى بنفسه او بغيره. فحينئذ صار - [00:15:26](#)

بحقه محكما. اذا يكون الاحكام والتشابه باعتبار الناظر باعتبار الناظر ان كان عالما محققا وحينئذ ما ظهر له فهو ما هو محكم. وهل يتصور في حق العالم على هذا القول انه لا يظهر له الشيء البتة؟ جوابه لا. لانه جعل عالما محققا - [00:15:54](#)

وما يقابله من معالم غير محقق او جاهل حينئذ نظر العالم غير المحقق او الجاهل وما غمض عليه فهو متشابه وما لم يغمض عليه فهو محكم فحينئذ يكون المحكم على رأي ابن عقيم ما لم يغمض علمه على العلماء المحققين. بالعكس - [00:16:21](#)

لذلك قال كالايات المتعارضة الايات المتعارضة هنا لا يقال ايات المتعارضة وانما يقال الايات التي ظاهرها تعارض لان القرآن ليس فيه تعارض بالذات. وانما هو في فهم الناظر فقط في فهم الناظر. كالايات المتعارضة يعني كالايات التي - [00:16:44](#)

في ظاهرها التعارف انك لا تهدي من احببت وانك لتهدي الى صراط مستقيم في ظاهره تعارف لماذا؟ لان اللفظ الهداية نفي في موضع واثبت في موضع. اقول اللفظ اللفظ لفظ الهداية اثبت في موضع ونفي في موضع. انك لا تهدي وانك لتهدي. بل مؤكد بان - [00:17:02](#)

انك لا تهدي. ايضا مؤكد حينئذ في ظاهره يفهم ماذا يفهم التعارض لكن في الذهن لكن لو فسر الاول انك لا تهدي ان المراد بها الهداية هداية التوفيق وانها خاصة بالرب جل وعلا لا يملكها لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره - [00:17:33](#)

وان الهداية وانك لتهدي. المراد بها هداية الدلالة والارشاد حينئذ نقول لفظ الهداية يطلق ويراد به هداية التوفيق ويطلق ويراد به داية الارشاد والبيان والدلالة. المثبت للنبي صلى الله عليه وسلم بل ولغيره - [00:17:58](#)

يا اهل العلم المثبت له ولغيره لذلك قال العلماء ورثة الانبياء انك لتهدي. اذا هذا مثبت. ويحمل على هداية الارشاد. والدلالة والبيان انك لا تهدي هذا يحمل على هداية التوفيق. لانها متعلقها التصرف في القلب - [00:18:17](#)

هذا ليس لاحد من من البشر. حينئذ ظاهرها التعارض. ظاهرها التعارض. هل هذا التعارض؟ او هل هذا الظاهر او هذه المعاني او ما يغمض في هاتين الايتين يخفى على العلماء - [00:18:35](#)

لا اذا صار في حقهم محكما وغير العلماء صار في حقهم متشابه. هذا رأي ابن عقيم ورأي القاضي اولي متشابه ما يغمض علمه على العواء كأنه قال هكذا المتشابه ما يغمض علمه ما يخفى علمه على العوام. وما استوى علمه على العلماء والعوام - [00:18:49](#)

هذا هو المحكم. هذا هو المحكم. كالايات المتعارضة. القول الثالث لم ينسبه الى احد ظعفه او اشار اليه بقوله وقيل وقيل هذه صيغة تظعيف في الاصل عند اهل العلم. اذا قال قيل فيه تظعيف ولذلك - [00:19:14](#)

اسند في الاول قال القاضي وقال ابن عقيل. ثم قال وقيل اما انه تضعيف وهذا هو الاكثر. واما انه لعدم تيقن قائله. من هو؟ قائله ولذلك نسبه ابن كثير في تفسيره لمقاتل ابن حيان - [00:19:32](#)

الى مقاتل ابن حيان. وقال ابن تيمية رحمه الله انه يروى عن ابن عباس. يروى عن ابن عباس. اذا وقيل هذا يحتمل ان المراد به التظعيف للقول ويحتمل انه اراد به عدم العلم بقائله. ونسبه ابن كثير الى مقاتل وابن تيمية ابن عباس - [00:19:52](#)

يعني ضعفه. الحروف المقطعة الحروف المقطعة يعني المتشابه هو الحروف المقطعة التي تكون في اوائل السور ولذلك لو قال الحروف الهجائية لكان اعم لماذا؟ لان الحروف المقطعة هذا يشمل ما ركب من حرفين فاكثر - [00:20:12](#)

قاسي او كافية عين صاد. اما صاد ونون وقاف هذه حروف مقطعة او هجائية ولا يقال انها حروف مقطعة. وانما الحروف المقطعة تطلق على الف لام ميم الف لام راء. ما كان حرفين فاكثر - [00:20:34](#)

اما ما كان من حرف واحد فيقال فيه حروف نجائية. لذلك لو قيل حروف نجائية لكان لكان اعم. وقيل الحروف المقطعة يعني المتشابه في القرآن هو الحروف المقطعة ما عدا فهو محكم - [00:20:53](#)

اذا ما وصلت حروفه واريد معناه فهو محكم. اذا القرآن كله محكم الا بعض السور التي تكون التي تكون مفتوحة بالحروف الهجائية. نفس الحرف تقول قاف السورة كاملة كلها محكمة. الا قوله الا يلون قاف - [00:21:07](#)

كذلك صاد. البقرة كلها محكمة. الا قولها الف لام ميم فهو فهو متشابه فهو متشابه. وهذه على خلاف طويل بين المفسرين في المراد بالحروف الهجائية التي تكون في اول السور. والاصح ان يقال انها لا معنى لها من حيث دلالة - [00:21:29](#)

اللغة العربية عليها لماذا؟ لاننا قررنا قاعدة ان القرآن نزل بلسان عربي مبين. اليس كذلك؟ فحينئذ نسأل في لغة العرب. هل ورد عندهم تركيب حروف لا معنى لها تؤلف حروف ولا يراد معناها - [00:21:49](#)

لا ولذلك دائما نقول اذا من حيث المعنى لا معنى لها واذا نوفي المعنى لا يلزم منه الا يكون لها مغزى الا يكون لها مغزى اشارة الى شيء معين اخر - [00:22:06](#)

ولذلك نقول هي لا معنى لها اصلا ولكن لها مغزى لعلا نسلب الحروف او الايات من دلالتها على المعاني مطلقا حينئذ نقول المعنى الداخلي لللفظ غير موجود هنا لان العرب لم تركب هذه الحروف - [00:22:20](#)

اما لها معنى اخر وقد يكون اعظم واجل مما لو دلت على معنى خاص بها. وهو ان الله عز وجل تحدى العرب بالاتيان بمثل هذا القرآن فكأنه قال الف لام ميم ذلك الكتاب لا ريب فيه. ذلك الكتاب الذي الف مما تعرفون. وكانت هذه - [00:22:37](#)
تأليف الكلمات والحروف من الف لام ميم فحين اذ عجزكم عن الاتيان بحروف تتألف منها هذه الحروف التي ذكرت في اوائل السور عجزكم عن هذا يدل على ان القرآن كلام الله وليس من صنع البشر - [00:23:00](#)

من صنع البشر. ولذلك في الغالب الاعم او في الغالب الاعم ان الحروف هذي اذا جاءت ذكر بعدها الكتاب او القرآن ياسين والقرآن الحكيم. اذا ذكر القرآن كاملا الف لام ميم الف لام راء كتاب احكمت اياته. ذكر الكتاب كاملا بعد الف لام راء. هذا يدل على ان هذا الكتاب الف من هذه الحروف - [00:23:19](#)

الف لام راء ولكنكم عجزتم عن الاتيان بسورة بل باية من هذا القرآن وهذا يدل على انه كلام الله لا يشبهه كلام احد من من البشر. اذا هذا القول المنسوب الى ابن عباس ان - [00:23:43](#)

متشابه هو الحروف المقطعة. وما عداه فهو المحكم. وقيل المحكم هذا قول الرابع قيل المحكم. ايضا هذا روي عن ابن عباس. بمعناه لان حكاه ظنه ابن عقيل او القاظي بان المحكم ما استفيد الحكم منه - [00:24:00](#)

والمتشابه ما لا يفيد حكما المحكم ما استفيد منه حكم ايجاب تحريم آ كراهة ندب وما عدا فهو متشابه فهو متشابه. لذلك رواه بالمعنى فقال وقيل المحكم الوعد والوعيد والحرام - [00:24:21](#)

هذا محكم والمتشابه القصص والامثال القصص والامثال. ولكن هذا ضعفه ابن تيمية رحمه الله تعالى. لان الوعد والوعيد قد يكون فيه نوع ها تشابه يعني بمعنى انه يخفى معناه اولاً ثم يظهر ولذلك اختلفوا اختلافا طويلا في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه - [00:24:42](#)

جهنم خالدا فيها الاية هذه مختلف فيها مع انها من الوعيد. حينئذ وقع الاشتباه في الوعيد والحرام والحلال كذلك وقع فيه كثير من النزاع والخلاف بين اهل العلم في المراد. والمتشابه القصص والامثال اما القصص فهذا - [00:25:10](#)

المتشابه من ابعد ما يكون. لماذا؟ لان القصص من حيث المعنى فهي معلومة. من حيث المعاني وتركيب القصة ابتداء وانتهاء معلومة ولذلك يستوي في فهمها العامي وغيره فلتجد العوام يتعلقون بالقصص اكثر من من غيرها. لماذا - [00:25:29](#)

لفهمهم لفهمهم لذلك لو وضع لهم درس في احكام الوضوء والغسل ما ما حضروا بقصاص تجتمع الامم. والمتشابه القصص القصص لكن الله عز وجل يقول وما يعقلها الا العالمون هذه في الانفال - [00:25:50](#)

واذا جعل الامثال من المتشابه نقول الامثال كذلك مثله كان شيخ الاسلام يرى انها اقرب الى الى المتشابه لكن ايضا في العصر هي تفهم لكن المراد وما يعقلها اي وما يعقل مغزاها - [00:26:10](#)

وما اريد بهذا المثل اما معناه الاصلي فهذا يتضح. وقد يفهمه حتى العامي. لكن العامي اذا قيل العامي ليس بالمقياس الموجود الان انما العامي الذي قد يكون ليس من اهل العلم في طبقة التابعين ومن بعدهم. اما الان فلا يمكن ان يقال انه مقياس - [00:26:25](#)

لانهم في اللغة وفي الشرع من ابعد ما يكون يعني في العلم الشرعي اذا القول الرابع ان المحكم هو الوعد والوعيد والحرام والحلال. اذا كل ما جاء من آيات الوعد فهو محكم. وكل ما جاء من - [00:26:45](#)

الوعيد فهو محكم. ولو حصل فيه نزاع في فهمه. وكذلك كل ما جاء من آيات الحلال والحرام فهي محكمة. وان حصل فيها نزاع. ولذلك ضعف هذا القول وضعفه ابن تيمية رحمه الله تعالى. والمتشابه القصص والامثال. نقول المتشابه القصص والامثال هذا لا يمكن

ان تكون من المتشابه. الا - [00:27:01](#)

إذا كان المراد بالمتشابه أنه فيما يترتب عليها من مغزى ومعنى بعيد. ما الذي أريد بهذه القصة؟ حينئذ يرد القول لأنها متشابهة. كذلك الأمثال قال والصحيح الذي رجحه المصنف أن المتشابه ما يجب الإيمان به ويحرم تأويله كآيات الصفات - [00:27:21](#) وهذه زلة. والصحيح يعني القول الأصح عنده أن المتشابه يعني من القرآن ما يجب الإيمان به. نقول الإيمان بالقرآن كله أو بمتشابهه بقرآن كله إذا وجوب الإيمان يكون بالقرآن كله. هل يفهم من هذا أن المتشابه هو الذي يجب الإيمان به؟ والمحكم لا يجب الإيمان به؟ نقول لا. بل - [00:27:44](#)

القرآن كله سواء فهم منه أو لم يفهم. أدرك الحقيقة أم لم يدرك حينئذ يسلم أن هذا حق وهذه أحكام حق وما ترتب على الحق فهو حق. علم أو لم يعلم. لماذا؟ لأنه نزل من عند الحق. حينئذ إذا لم يفهم أو فهم على - [00:28:10](#) جهة القصور فيتهم نفسه وعقله. ولا يتهم القرآن. إذا والصحيح أن المتشابه ما يجب الإيمان به. نقول هذا فيه نقد وهو أن القرآن كله يجب الإيمان به ولذلك نقول فيه محكم ومتشابه - [00:28:29](#) ليس المراد فيه أو به أن يفصل في التصديق. لا يعني نقول الأحكام والتشابه إذا كان في القرآن فحينئذ القرآن كله على جهة واحدة من جهة التصديق لا يختلفان نقول هذا نصدق به أقوى وهذا لا نصدق به أقوى. لا التصديق يستوي - [00:28:48](#) لأن القرآن كله يجب الإيمان به. مطلقاً على جهة السواء وأن كان من جهة إفادة المعنى قد يتعلق القلب بما فهمه أكثر مما لم يفهمه. أما من جهة القبول فحينئذ يستوي - [00:29:11](#)

ويحرم تأويله وتأويله هنا ظاهر كلام المصنف أنه قصد به التأويل الذي هو عند المتأخرين الذي الأصح أن يسمى تحريفاً وهو صرف اللفظ عن ظاهره يعني عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه - [00:29:27](#) صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه إذا أطلق التأويل أنصرف إلى هذا المعنى عند المتأخرين يمثلون لذلك بهذا الرحمن على العرش استوى لأنه ذكر الصفات. الرحمن على العرش استوى. قالوا الرحمن الرب جل وعلا - [00:29:52](#) على العرش استوى استوى هذا يفهم ماذا؟ يفهم الاستواء الحقيقي يفهم منه الاستواء الحقيقي. وله معنى آخر وهو المعنى المعنوي الذي يطلق عليه بالغلبة والقهر. فحينئذ لما امتنع أن يحمل اللفظ على ظاهره وهو - [00:30:14](#) سوى بمعنى العلو الخاص حمل على المعنى المرجوح وهو الاستيلاء استوى بشر أو استوى بشر على العراق. حينئذ قالوا استوى بشر على راق لم يستوي بذاته وإنما استوى معنا استوى معنى فحمل أو صرف اللفظ عن ظاهره الذي يقتضيه إلى معنى مرجوح لدليل - [00:30:39](#)

دليله. وهذا نقول فاسد أنا أذكر مثال لما يذكرونه هم. لأن اللفظ هنا قالوا له ظاهر وله معنى مرجوح. ظاهره للسواء معلوم في الذهن وهذا لا يوصف به إلا الأجسام. والله جل وعلا منزّه عن الجسمية. فحينئذ يتعين المعنى المرجوح لدليل وهذه العلة عندهم - [00:31:04](#)

العقلية أو استحالة قيام الأوصاف التي تقتضي جسمياً بالرب جل وعلا. حينئذ قال ويحرم تأويله أي صرف اللفظ عن المعنى إلى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه ويطلق التأويل أيضاً بمعنى التفسير بمعنى التفسير. لكن ظاهر كلام المصنف أنه أراد الأول. لأنه قال كآيات الصفات. وعليه هل يرى تأويل الصفات أو لا - [00:31:26](#) لا يرى تأويل الصفات لا يرى تأويل الصفات لكن تمثيله آيات الصفات بآيات الصفات للمتشابه هذا فيه نظر. لماذا؟ لأن الحق التفصيل وليس الإطلاق لأن الصفات كلها صفات الرب جل وعلا لها نظران - [00:31:53](#) نظر من جهة المعنى اللغوي الذي تدل عليه. وهذا معلوم واضح محكم بل من أحكم المحكم كما قال ابن القيم الاستواء معلوم في الشرع الرحمة في اللغة الرحمة معلومة الرأفة المغفرة إلى آخره - [00:32:15](#) النزول معلوم وكلها معلومة في اللغة ولكن كيفية هذه الصفة نقول هذا من المتشابه هذا مبين؟ من المتشابه. لماذا؟ لأنه مما استأثر به الرب جل وعلا. فحينئذ نقول الصفات إطلاق النهي - [00:32:30](#) من المتشابه مطلقاً خطأ وإطلاق أنها من المحكم مطلقاً خطأ. لماذا؟ لأن الصفة ليست مراداً صفة دون تعلقها بالموصوف الصفة ليس

المراد بها الصفة مطلقا دون تعلقها بالموصوف وانما كلف المكلف العبد المسلم ان يؤمن بمدلول الصفة. واما كيفية اتصاف الرب بها هذا لا تدركه العقول - [00:32:50](#)

حينئذ يؤمن في الاول ويفوض في الثاني ولذلك اذا قيل هل مذهب السلف التفويض ماذا تقول التفصيل نعم لا تقول ليس مذهب السلف الثالثة نفي التفويض لا تقول لابد من التفصيل ان كان المراد تفويض المعنى نقول هذا باطل - [00:33:18](#)

هذا باطل. ولذلك شيخ الاسلام يقول شر الفرق المفوضة. الذين يأولون او يفوضون عفوا. الذين يفوضون المعنى قل لا الرحمن على العرش ايش سوى؟ سوى الله اعلم ما ندري ايش سوى هذا - [00:33:40](#)

ما ندري. يقول المحرف المؤول اخف ظررا واخف بدعة من ذلك الذي يفوظ المعنى. اذا نقول تفويض المعنى بان نقول لا ندري ما المراد بهذه الاية؟ ينزل ربنا الى السماء الدنيا الله اعلم ايش النزول هذا - [00:33:54](#)

نقول هذا تفويض للمعنى هذا باطل هذا باطل. اما نقول نفهم ما المراد بالنزول؟ واما كيفية النزول هذا نفوضه للرب جل وعلا كيف نقول هذا هو الحق هذا هو هو الحق بل لا يجوز التكييف اصلا. لا يجوز التكييف - [00:34:12](#)

اذا كايات الصفات نقول التمثيل للمتشابه بايات الصفات فيه نظر. فيه نظر بل الصواب التفصيل اذا نخلص من هذا ان المحكم المتشابه موجودان في القرآن وان اصح ما يقال فيه ان المحكم ما اتضح معناه. وعكسه المتشابه ما لم يتضح معناه. واذا لم يتضح معناه - [00:34:32](#)

يرد على الى المحكم فيتضح معناه حينئذ. وليس عند المتشابه في القرآن لم يتضح معناه مطلقا هذا لا وجود له في القرآن. لا وجود له في القرآن ثم قال رحمه الله والسنة فالكتاب والسنة لانه قال اصول الدالة اربعة. وذكرنا ان الاصول سمعية وعقلية - [00:34:56](#) سمعية وعقلية والسمعية هذا الكتاب والسنة والاجماع ويتفرع عنها القياس. والرابع عقلي. الرابع عقلي قال والسنة بعد ان فرغ من بعض مسائل الكتاب قال والسنة والسنة ايها الثاني او الاصل الثاني مما يعتمد - [00:35:22](#)

الفقهاء او المجتهدون في استنباط الاحكام الشرعية والتي يعتبر مصدرا من مصادر التشريع هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك اذا قيل السنة انصرفت الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:43](#)

والسنة قال ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكل اية في القرآن او حديث في السنة ونقول في القرآن والاكتفاء به اولى في مثل هذا المقام. كل اية تدل على وجوب طاعة النبي صلى الله عليه وسلم فهي - [00:35:59](#)

دليل على اعتبار السنة لو قال قائل ما الدليل على ان السنة اصل ما الدليل؟ نقول كل اية امر الرب جل وعلا بطاعة النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن وما اكثرها فهي دليل على حجية السنة - [00:36:17](#)

قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وهذه على جهة الخصوص نص اهل العلم ان جميع السنة داخله في هذه الاية. وما اتى - [00:36:34](#)

الرسول كل ما اتاكم به فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. كل امر سواء كان امر ايجاب او امر استحباب فهو داخل في قوله وما اتاكم الله فخذوه وكل نهى نهى عنه سواء كان نهى تحريم او نهى تنزيه فهو داخل في قوله وما نهاكم عنه فاجتنبوه - [00:36:48](#)

قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول اذا نقول الدليل او الدالة على حجية السنة هو ما ذكرناه. لكن المتكلمون لهم طريقة اخرى يعني يحيلون في اثبات حجية السنة الى علم الكلام - [00:37:10](#)

الى علم الكلام. فحينئذ يثبتون المعجزة ويثبتون دلالة المعجزة. وهل هي حجة وليست بحجة؟ وكيف تعرف المعجزة؟ ثم المعجزة الدلالات على صدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثبت انه صادق حينئذ نقول صدق ما جاء الى اخره - [00:37:27](#)

يبحثون هذه المسألة في علم الكلام وبعضهم الى كتب الاصول. لماذا؟ لانهم لا يعتمدون على الكتاب وانهم ينظرون الى الى العاقب. وهذا ان كان في مواجهة من لا يؤمن بالله ورسوله فلا اشكال - [00:37:43](#)

ولا اشكال. اما ان تقرر المسائل على هذه الصورة لاهل الاسلام لاهل القبلة فحين نقول ليست على منهاج النبوة وانما يستدل بحجية السنة بقوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. اما طريقة المتكلمين - [00:38:00](#)

التعامل مع المسلمين بها نقول هذا لا ليس على الهدى المبين وليست هي طريقة السلف وانما طريقة السلف الوقوف مع النصوص كتابا وسنة. ويسوى بينهما كل منهما يعتبر حجة وكل منهما يؤيد الآخر وكل منهما يفسر - [00:38:18](#)
آخر لا تظرب النصوص بعضها ببعض. ولا يوقف مع نص وتهجر جميع النصوص. هذي طريقة اهل البدع ان يوقف مع اية ولذلك اهل البدع لا يستدلون في الغالب لا يستدلون بالعقول فحسب كما يظنه الظان لا لابد انهم يأخذوا كلمة من القرآن وكلمة من السنة فيقفون معه - [00:38:35](#)

ويقفون مع فحين اذ يحرفون كل معنى يمكن ان يدخل تحت الاية او يخصصون او يعممون. وتهجر جميع النصوص. نقول منهج السلف ليس كذلك. بل الجمع بين النصوص ومحاولة التوفيق. وان يكون نظر الناظر ان ثم تألفا بين النصوص. والا تظرب بعضها - [00:38:56](#)

والسنة ما هي السنة؟ السنة تختلف كما ذكرناه سابقا من موضع عن موضع لانها في اللغة لها معنى خاص وعند الاصوليين لها معنى خاص وعند الفقهاء وعند المحدثين كل فن اصطلاح على معنى خاص اطلق عليه لفظ السنة. اما السنة في اللغة كما ذكرناه سابقا السيرة. حميدة - [00:39:17](#)

ان كانت او او ذميمة. سنة الله سنة الله اي طريقة الله في المكذبين لرسله هكذا ورد فيه في القرآن ولكل قوم سنة وامامها والسنة عند الاصوليين ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول - [00:39:41](#)
غير القرآن غير القرآن يجوز النصب والجر او فعل او تقرير ما ورد عن النبي صلى الله عليه اذا كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمى سنة - [00:40:01](#)

يسمى سنة وهذا من اصطلاح العلماء. ان السنة تطلق في مقابلة القرآن في مقابلة القرآن. فحينئذ يطلق القرآن ويراد به كلام الله وتطلق السنة ويراد به كلام النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا له اصل في الشرع. جاء - [00:40:15](#)
في حديث مسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة له اصل اطلاق السنة على ما يقابل القرآن المراد به كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم له اصل. كما في حديث مسلم ذكرناه. يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان - [00:40:32](#)

قراءة سواف اعلمهم بالسنة لانه قابل السنة هنا بالقرآن او قابل القرآن بالسنة ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقديم. يزيد اهل الحديث ماذا؟ او صفة - [00:40:51](#)
من قول او فعل او تقليل او صفة خلقية او خلقية وهم اسعد بي بالسنة في هذا. لماذا لان نظرهم في الاخبار ومعرفتهم باحوال النبي صلى الله عليه وسلم الصقوا بالسنة من الاصوليين - [00:41:09](#)
الصق بسنة من من الاصوليين. ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لو وقف هنا لصح لو وقف الى هنا صح التعريف من قول من هذه يقال فيها انها - [00:41:27](#)

بيانية. ايش معنى بيانية؟ يعني بينت مجمل بينت مجمل فاجتنبوا الرجس من الاوثان. ما هو الرجس؟ الاوثان ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو الذي ورد؟ القول والفعل والتقرير. اذا تكون هذه من بيانية. من قول غير القرآن - [00:41:41](#)
اخرج القرآن لان النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول قول النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون حكاية عن قول الرب - [00:42:06](#)

يعني مكانة متضمنة لكلام الرب هو القرآن واما ان يكون منشأه هو النبي صلى الله عليه وسلم. هل كله سنة اصطلاح الاصوليون على ان ما جاء او ما كان النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا به عن - [00:42:16](#)
ربي جل وعلا لفظل ومعنى ما هو القرآن قابلته السنة فحين اذ لا بد من اخراج القرآن. فقال غير القرآن اذا القرآن لا يسمى سنة في الاصطلاح لا يسمى سنة فيه في الاصطلاح. من قول غير القرآن. اذا كل قول - [00:42:29](#)
ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس قرآنا فهو سنة يفهم من هذا ان الحديث القدسي من

قول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يستثنني الا - [00:42:48](#)

الا القرآن اذا فضل النبي صلى الله عليه وسلم القول قال الله تعالى من عاد لي وليا هذا داخل في السنة من قول النبي صلى الله عليه وسلم اولى على هذا الاصطلاح؟ نعم. كان المصنف يميل الى ان الحديث القدسي لفظه من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:01](#) وهذا هو الاظهر وهذا هو الافضل يكون معناه من الرب واللفظ من النبي صلى الله عليه وسلم. ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول غير القرآن من قول مثل ماذا - [00:43:18](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه انما الاعمال بالنيات. هذا نقول قول النبي صلى الله عليه وسلم سنة قولية سنة قولية لانها منقولة عن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم من قول غير القرآن. قال بعضهم ولو كان - [00:43:30](#) امرا منه بكتابة يعني يدخل في القول لو امر بالكتابة. اكتبوا لابي شاة وامر عليا يوم الحديبية ان يكتب. اذا هو داخل في السنة القولية. داخل في السنة القولية. من قول - [00:43:49](#)

ولو كان امرا منه بكتابة كقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه. وكامره عليا بالكتابة يوم الحديبية او فعل هذا اشارة الى السنة الفعلية كماذا الطواف مناسك الحج وكذلك الصلاة قل هذه سنة فعلية كل ما حكي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الحاج هو سنة فعلية. وكل ما حكي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - [00:44:07](#)

وسنة فعلية. زاد بعضهم ولو باشارة على الصحيح لو اشار نقول هذا سنة اولى نقول نعم هو سنة. لانه كالامر به كالامر به. ولذلك جاء في حديث كعب ابن مالك يا كعب قال لبيك يا رسول الله - [00:44:38](#)

فاشار اليه بيده الشطرة من دينك ان ضع الشطرة اشار اليه اذا هذي تعتبر سنة فعلية او لا؟ تعتبر سنة فعلية. طاف النبي صلى الله عليه وسلم على البعير ها فاشار الى جهة - [00:44:57](#)

الحجر الاسود الاشارة هذي تعتبر سنة فعلية او لا؟ نقول تعتبر سنة فعلية. كذلك اشارة النبي ان يتقدم في الصلاة. حينئذ نقول او فعل ولو كان باشارة على الصحيح فكل ما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار به حينئذ يقول هذا سنة فعلية. او تقرير تقرير سيأتي تعريفه وهو ترك الانكار على فعل - [00:45:18](#)

او تقرير يعني تقرير فعل غيره اذا فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم او لم يكن بحضرته وبلغه علمه فسكت ترك الانكار نقول هذا سنة تقليدية لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم اقره - [00:45:43](#)

كذلك اذا قيل قولاً بحضرته قيل قول بحضرته فسكت عليه الصلاة والسلام او بلغه فسكت يعني ترك الانكار. نقول هذه سنة تقريرية. سأل الجارية ابن الله وقالت في السماء انكر عليها - [00:46:03](#)

اقرها يسمى ماذا تقرير على قول او على فعل على قول قالت في السماء يعني في العلو عناد يسمى هذا سنة تقريرية كذلك اكل او اكل خالد الوليد رضي الله تعالى عنه ضب على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم فسكت ترك الانكار. يقول هذه سنة تقريرية على فعل. فعل بحضرته - [00:46:22](#)

سئل بحضرته. كذلك اذا حصل شيء في زمنه سواء بلغنا انه علمه او لا ولم يحصل انكار هذا ايضا سنة تقريرية. سنة تقريرية. ولذلك جاء في حديث جابر كنا نعزل - [00:46:47](#)

والقرآن ينزل لانه لو لم يعلمه النبي قد يقول قال النبي كيف يعلم هذه الامور؟ هذه خاصة لو لم يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم نقول بلى علمه من؟ الله عز وجل - [00:47:08](#)

علمه الله عز وجل. لماذا؟ لان كل منكر من القول او الفعل يحصل في ذاك الزمن زمن التشريع زمن تنزيل الوحي تنزل الوحي لا يمكن ان يقر على باطل. ولذلك لما بيت المنافقون ما يبيتون فظهم الله عز وجل. يستخفون من الناس ولا - [00:47:21](#)

من الله وهو معهم اذا هذي فطيحة لماذا؟ لان هذا مما يخفى عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ما يعلم الغيب. اليس كذلك؟ لا يعلم الغيب. قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله - [00:47:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ما يعلم حينئذ اذا خفي على النبي صلى الله عليه وسلم علمه لا يخفى على الله جل وعلا. لان الزمن زمن

تشريع والسكوت عليه حينئذ يكون تقريراً وقراراً - 00:47:56

المنكر من القول أو الفعل. هذه ثلاثة أنواع سنة فعل قولية وسنة فعلية وسنة تقريرية بعضهم زاد وموجود في كتب المعاصرين سنة تركية. يصح أو لا يصح لا يصح - 00:48:08

يعني ما تركه. نعم. ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم وعلمنا أن تركه مقصود أن نتأسى به ونقول هذا سنة نتركه كما ترك هذه نردها لما مضى والترك فعل في صحيح المذهبي. ولذلك أن ظهر أن الترك مقصود قلنا هذا كف. فإذا - 00:48:29

كان كفا صار فعلاً. وإذا كان فعلاً صار سنة. ودخل في قوله أو فعله. خطاب الله المتعلق بفعل المكلف بفعله. قلنا منه ما هو تركه. منه ما هو تركه. فحينئذ الفعل يكون تركاً حتى في حق - 00:49:09

النبي صلى الله عليه وسلم لأنه مكلف والخطاب يتعلق به. يتعلق به. ولذلك لو لم تظهر بدعة كما في المولد ونحوه لو لم تظهر نقول إذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة الكرام فالسنة عدم الفعل. السنة عدم الفعل. لماذا تفعل شيء - 00:49:29

ما تقرب به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتقرب به كبار الصحابة ولا القرون المفضلة نقول تركه سنة بقطع النظر بقرآن هل هو بدعة هؤلاء يعني يكون وقافاً فعلاً وتركاً - 00:49:49

فعلاً وتركاً. ولذلك التأسى كما ذكره غير واحد أن تفعل كما فعل لاجل أنه فعل وأن تترك كما ترك لاجل أنه ترك. هذي قاعدة عظيمة ينبغي طلاب العلم يعتنون بها أن تفعل كما فعل. لا تقل واجب سنة. هل أثم إذا تركت؟ لا أثم إذا هذه تستخدم عند التعارض -

00:50:05

فرضت عليك الأمور لا تستطيع أن تقدمه قال هذا واجب هذا أولى بالعناية مقدم على السنة أما إذا لم يحصل تعارض حينئذ لا يترك شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم. بل الشيخ ابن عثيمين سمعته رحمه الله يقول السؤال عن هذا واجب أو سنة - 00:50:29

الامر هذا امر اجابة بدعة اقرب الى البدع يقول ما كان الصحابة اذا امروا كانوا يمثلون مباشرة ما يقفون يجادلون هذا امرك هذا تقصد به الايجاب. ام تقصد به الندب؟ لم يرد عن الصحابة. وإنما كانوا يؤمرون فيمتثلون - 00:50:45

أما إذا حصل التعارض حينئذ يرد السؤال من باب التخفيف على المكلف من باب التخفيف على المكلف إذا وقع تعارض ازدحمت عليك الأعمال حينئذ تقول هذا سنة وهذا واجب والواجب مقدم أما متى ما أمكن - 00:51:03

فلا يبخل عن نفسه الإنسان. أن يفعل كما فعل لاجل أنه فعل. وأن يترك إذا من السنة ما هو ترك عبادة لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم لم تفعلها - 00:51:20

لم يتقرب بها النبي لا فعلاً ولا قولاً ولا أي امر يتعلق بفعل مكلف إذا السلامة تكون في الترك لا لا في الفعل أو تقرير إذا هذه ثلاثة أنواع سنة قولية وسنة فعلية وسنة فالقول الفاء للتفصيل أراد أن يفصل لك - 00:51:32

القول وما يتعلق به الفعل وما يتعلق به والتقليل وما يتعلق به فقال فالقول حجة قاطعة حجة بمعنى دليل وسلطان وبرهان وأية وإمارة وعلامة كما سبق. إذا حجة قاطعة بمعنى أنها ملزمة - 00:51:55

بمعنى أنها ملزمة. يجب على من سمعه إذا قيل من سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا يختص الحكم بمن بالصحابة رضي الله تعالى عنهم. أما من عاداهم فلا - 00:52:15

فلا يشملهم الحكم ولو سمعهم في المنام ولو سمعهم في المنام كذلك ولو سمعه في المنام. حجة قاطعة يجب على من سمعه يعني سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:30

العمل حجة قاطعة يجب العمل بمقتضاه يعني على حسب ما تقتضيه أو يقتضيه من وجوب أو ندب. لماذا؟ إذا ما حكم القول؟ نقول أما أن يباشره السامع أو لا - 00:52:46

أما أن يباشره السامع يعني يسمعه بنفسه. فحينئذ يصير حجة قاطعة. بمعنى أنه لا يجب العمل بمقتضاه. أن تضع إجاباً وجب الامتثال. وإن اقتضى ندباً استحباب الامتثال. لماذا؟ قال لدلالة المعجزة على صدقه - 00:53:07

الذي قلناه سابقاً. بدلالة المعجزة على صدقه. يعني لماذا صار قول النبي حجة لدلالة المعجزة على صدقه يعني على صدق النبي صلى

الله عليه وسلم يعني المعجزة التي عبر عنها القرآن بالآية تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم نبي - [00:53:27](#)

واذا كان نبيا وحينئذ يكون صادقا. لان لان النبوة والرسالة تبليغ للشرع عن المرسل الى المرسل اليه وحينئذ يمتنع ان يتخذ المرسل من هو كاذبا فاقام المعجزة على صدق المرسل لتصديق اخباره اذا اخبر - [00:53:48](#)

والمعجزة هذه مفعلة من اعزز شيء او معجزة اسم فاعل من اعلى يعجز فهو معجز. وضابطها انها كل امر خالق للعادة يظهرها الله عز وجل على يد نبي على يد نبي تأييدا له - [00:54:11](#)

انشقاق القمر وينبوع الماء من اصابعه هذه نقول معجزات والتعبير بالآيات هذا اوفق للقرآن اي الدليل على وجوب العمل بالسنة دلالة المعجزة على صدقه صلى الله عليه وسلم وكل من دلت المعجزة على صدقه فهو صادق. هكذا يقول المتكلمون - [00:54:30](#)

كاسمه متكلمون والا لو وقفوا مع النصوص لما احتجنا الى هذه وكل من دلت المعجزة على صدقه فهو صادق. فهو صلى الله عليه وسلم صادق وكل صادق فقلوه حجة فيكون قوله على - [00:54:54](#)

صنم حجة واحسن من هذا ان يقال وما اتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني. والاتباع يلزم منه ماذا؟ التصديق لو لم يكن صادقا لما قال فاتبعوني. لما امره ربه جل وعلا ان يقول فاتبعوني - [00:55:09](#)

لو لم يكن قوله حجة ملزمة للغير لما قال فاتبعوني. اذا عرفنا ان القول حجة قاطعة ملزمة يجب العمل بهذا القول بما دل عليه القول سواء او بالظاهر المقترن بقريظة انه واجب الاتباع. واما الفعل فما ثبت فيه امر - [00:55:32](#)

جبله سيقسم لنا الفعل ثلاثة انواع واما الفعل يعني فعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو السنة الفعلية. فما ثبت فيه امر الجبله. جبله بكسرتين مع التشديد وهو الطبيعة والخلقة - [00:55:54](#)

كالقيام والقعود وغيرهما. فلا حكم له لا حكم له يعني لا ايجاب ولا تحريم ولا ندبة ولا كراهة. بل يبقى على الاباحة. يبقى على على الاباحة. لماذا؟ لانه صلى الله عليه وسلم - [00:56:12](#)

كغيره يحتاج الى القيام والقعود والنوم والاكل والشرب. كل ذي روح لابد وان يسعى في مثل هذه الاعمال. وهذه ليست من باب التكليف. يعني ليست من باب الخطاب بامر او نهي. لم يكلف - [00:56:30](#)

باتباع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الامور. بل كلفوا باتباع امره ونهيه فما ثبت فيه امر الجبل كالقيام والقعود وغيرهما كالاكل والشرب والنوم فلا حكم له لكن على كلام المصنف نقول بالنظر الى ذاته - [00:56:48](#)

لا بالنظر الى صفته لانهم من حيث الصفة قد يتعلق بحكم كذلك الاكل من حيث هو اكل. نقول هذا امر جبلي. لكن كونه مأمور بان يأكل باليمين منهيا ان يأكل بالشمال. نقول هذه صفة - [00:57:09](#)

تعلقت بامر جبلي في الاصل حينئذ يكون الحكم مقيد هنا فلا حكم له. يعني بالنظر الى ذات الامر الجبلي واما اذا تعلق به صفة النوم امر جبلي لكن وردت الصفة انه يذكر ربه اذا ينام على طهارة ويضع على جنبه الايمن الى اخره نقول هذه صفات - [00:57:25](#)

فقط بامر جبلي. اذا من حيث الذات نقول لا حكم له. ومن حيث ما تعلق به من صفة فهو ماذا؟ فهو ماذا فهو حكم له وهو الندب وهو الندب. هذا قول وقال بعضهم انه يندب - [00:57:49](#)

الاقتداء والتأني بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى في الامور الجبلية حتى في الامور الجبلية وهذا عزاه للسراويل ابو اسحاق الى اكثر المحدثين اكثر اهل الحديث ان الامور الجبلية هذه يقتضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لعموم قوله لقد كان لكم في رسول الله - [00:58:08](#)

في رسول الله يعني كل ما يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قيل بفي الظرفية ثم جيء بالرسول والرسول الاصل فيه انه ذات. اذا في رسول الله اسوة حسنة. اسوة حسنة بمعنى تأسوا به - [00:58:32](#)

يا اسو به. فهذا يدل على ان الامر عام. فكل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من امر جبلي او غيره فالاصل فيه فالاصل فيه التأسي. ولذلك جاء في الحديث ولكني - [00:58:49](#)

اصوم اه وافطر واقوم واركض اتزوج النساء. ثم قال فمن رغب عن سنتي الذي هو معنى سنتي النوم والقيام والاكل والصوت كل

هذه سماها ماذا؟ سماها سنة. سماها سنة. فحين اذ اطلق على بعض الامور الجبلية - [00:59:03](#)

انها سنتي وقال فمن رغب عن سنتي حينئذ يكون الاصل ماذا؟ يكون الاصل اقتداء به مطلقا يكون الاقتداء به مطلقا. وقيل مباح

وقيل ممتنع. قيل مباح على ما ذكره المصنف هنا فلا حكم له على انه مباح. وقيل ممتنع - [00:59:37](#)

اذا الفعل الجبلي من افعال النبي صلى الله عليه وسلم اختلف الاصوليون فيها على ثلاثة اقوال. الاباحة قناع يمتنع الاقتداء به الثالث

الندب وهو منسوب لاكثر اهل الحديث والادلة تدل على الثالث. وما ثبت خصوصه به - [00:59:56](#)

كقيام الليل فلا شرك لغيره فيه يعني وما كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم فهذا مختص به لا يشاركه فيه غيره من امته. ولكن

هذا بالاجماع انه لا يثبت الا بدليل. لابد من دليل يدل على انه - [01:00:19](#)

خاص به صلى الله عليه وسلم. كالزيادة على الاربعة في النكاح كالوصال في اليومين في الصيام مثلا قيام الليل في وجوبه على

القول بانه غير منسوخ. نقول هذه كلها خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم. والزواج بلفظ الهبة دون مهر - [01:00:39](#)

وامرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة خالصة لك من دون المؤمن. هذا دليل على انها خاص وحينئذ الحكم لامته عدم المشاركة لا يستوون لا يقلدون النبي لا يتأسون به. فحينئذ تكون هذه مخصصة لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول

الله اسوة حسنة - [01:00:57](#)

هذه الاية نقول مخصوصة بالافعال او بالاحكام التي اختص به النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره من سائر امته. والا الاصل

الاستواء مسئولا اذا وما ثبت من الافعال خصوصيته للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وهذا لا يكون الا بدليل كقيام الليل

والوصال في الصوم - [01:01:23](#)

ونكاح ما زاد على الاربعة والنكاح بلفظة بلفظ الهبة مع دون المهر فلا شركة لغيره من امته فيه في هذا الحكم الشرع الثابت للنبي

صلى الله عليه وسلم. وليس منه على الاصح اذا خاطب النبي صلى الله عليه وسلم امته بامره ثم فعل - [01:01:47](#)

بعض الاصوليين وبعض الفقهاء اذا جاء لفظ العام يختص بالامة لفظ عام موجه للامة. ثم ثبت بدليل اخر ان النبي صلى الله عليه

وسلم فعل خلافه. يقول ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هذا خاص به - [01:02:08](#)

وهذا خاصم يتوجه للامة. نقول هذا ليس بصحيح ليس بصحيح. لا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط ولا تستدبروها هذا خطاب عام

والاصل ان الخطاب العام للامة يشمل النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الاصل - [01:02:25](#)

كل حكم شرع للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم يشمل الا بدليل الا بثبات ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابن عمر

قضى حاجته مستقبل الكعبة - [01:02:43](#)

بمستقبل الشام مستدبر الكعبة. هل هذا يعتبر مخصصا او لا هل نحمله على التخصيص او على الخصوصية هو هذا محل النزاع. نقول

بعضهم كالشوكاني رحمه في نيل الاوطار. في كل صفحتين ثلاثة تجد هذه القاعدة. يقول - [01:02:56](#)

هذا عام للامة وهذا خاص به. يقول هذه قاعدة فاسدة ليست بصحيحة. لانها مخالفة لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة

حسنة تأخذ الاصل معك الاصل للتأسي ولا خصوصية الا بدليل - [01:03:16](#)

الاصل التأسي. يعني ان تقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم فعلا وتركيا. ايجابا ونדما تحريما وكراهة. هذا هو الاصل والاصل الثاني اللي

تستصحبه معك هذا يفيدك في دراسة الفقه. الاصل الثاني انه لا خصوصية الا بدليل. ان يرد نص ان هذا - [01:03:32](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى خالصة لك من دون المؤمنين. ولذلك بعض يستدل بان الاصل للتأسي مع الاية السابقة بقوله

جل وعلا فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها - [01:03:52](#)

لكي لا يكون عليك وعلى المؤمنين ها على المؤمنين والاصل نقول عليك لما ادل قال على المؤمنين لان الاصل ان المؤمنين يتأسون

بالنبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان الاصل التأسي. فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها. لكي لا يكون على المؤمنين حرجا -

[01:04:08](#)

لماذا؟ لانك قدوتهم واسوتهم يفعلون كما تفعل. وهذا هو الاصل تظم هذه الاية مع الاية السابقة. فحينئذ نقول اذا ورد عام وورد ما

يخالفه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا تخصيص - [01:04:34](#)

لا خصوصية تخصيص لا خصوصية. ولذلك قال الجمهور على ان الحكم هنا خاص بي البناء دون دون الفضاء وهذا هو ارجح واصح

ثبت خصوصه او خصوصيته به عليه الصلاة والسلام كقيام الليل فلا شرك لغيره فيه - [01:04:51](#)

النوع الثالث من افعال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله بيانا لمجمل يعني له ارتباط بالقرآن او بحديث اخر فيه اجمال ما فعله بيانا

لمجمل قد يأتي اللفظ مجملا محتمل لامرين - [01:05:11](#)

فيفعل النبي صلى الله عليه وسلم احد الاحتمالين. فنقول هذا بيان لمجمل وما فعله بيانا لمجمل والبيان اما ان يقع بالقول واما ان يقع

بالفعل كما سيأتي في باب المجمل - [01:05:28](#)

اما بالقول كقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. هكذا مثل المصنف كغيره من اصوليين ان هذا فيه بيان لكيفية

الصلاة بالقول. لكن هل هذا يسلم واقيموا الصلاة. هذا مجمل فيه اجمال. الصلاة ما هي - [01:05:46](#)

لو لم يرد من السنة تبين الصلاة لما استطعنا الامتثال واقيموا الصلاة اي الصلاة هذي؟ ماذا نصنع؟ اذا لا بد من اقوال تفسر وافعال

تفسر وشروط وتروك الى اخره. جاءت السنة مبينة. هل صلوا كما رأيتموني اصلي مبين لقول اقيموا الصلاة - [01:06:08](#)

او احالة على مبين اذا قوله صلوا كما رأيتموني اصلي ليس فيه بيان وانما هو احالة على المبين. كما رأيتموني. اذا والرؤية هذا امر

يدرك بالحس فحينئذ حصل بيان قوله جل وعلا واقيموا الصلاة بفعله عليه الصلاة والسلام - [01:06:27](#)

والاحالة حصلت بقوله صلوا كما رأيتموني اصلي. اذا التمثيل بقوله صلوا كما رأيتموني اصلي بانه مبين لقوله تعالى واقيموا الصلاة

نقول فيه نذر بل الصواب ان هذا ليس بمبين. وانما هو احالة على - [01:06:51](#)

على المبين وهو الفعل لانه بين الصلاة بقوله وبفعله. وهذا ليس منها. والاصح ان يقال قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء

العشر هذا بيان لمجمل قوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده. واتوا حقه يوم حصاده. حقه ما هو - [01:07:11](#)

هذا فيه اجمال لكن قوله فيما سقت السماء العشر نقول هذا فيه نوع بيان نوع بيان فحينئذ بين النص حقه المجمل بقوله صلى

الله عليه وسلم. اذا المثال الصحيح هو ما ذكرناه. او يحصل البيان بالفعل - [01:07:36](#)

كقطع يد السارق من الكوع. قوله جل وعلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما يقول المصنف ايديهما فيه اجمال لماذا؟ لانه يحتمل

هل هي من الكاف او من المرفق او من الكتف - [01:07:55](#)

يحتمل الاولاد على ما يذكره يحتمل هل يحتمل على قول من يرى ان اليد في اللغة تطلق على اليد من الاصابع الى الكتف

نقول هذا مجمل تقطع ايديهما اذا يحتمل - [01:08:13](#)

وجاء فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكونه قطع يد السارق من الكوع من المفصل من الكوع نقول هذا وقع بيانا لمجمل بالفعل بيانا

لمجمل بالفعل. والصحيح ان الاية ليس فيها اجمال - [01:08:36](#)

لان الاصناف في اطلاق اليد في لغة العرب هي من الاصابع اطراف الى الكوع الى الكوع ولذلك قال هناك وايديكم الى المرافق

وايديكم الى المرافق وفي وفي التيمم قال فامسحوا بوجوهكم - [01:08:53](#)

وايديكم اطلق وايديكم يحمل على ماذا؟ على معناها اللغوي وهو الى المفصل لما اريد الزيادة على مدلولها اللغوي قال الى المرافق

في اية الوضوء واضح الاستدلال نقول قوله جل وعلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. كثير من اصوليين يمثلون لبيان المجمل -

[01:09:16](#)

بفعل النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاية نقول والصواب ان ان اليد في اللغة تطلق على الكف فقط على الكف بدليل اية بالرجوع

الى كتب اللغة وبدليل اية الوضوء. لانه قال فاغسلوا وجوهكم وايديكم - [01:09:41](#)

الى المرافق جاء باله للزيادة على الكاف ولما كان المراد في التيمم هو الضرب بالكف فقط قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم. مقال الى

الكوع لو كانت اليد تطلق الى المرفق او الى الكتف لحسن ان يقال فامسحوا بوجوهكم وايديكم الى الكوع - [01:09:59](#)

كما قيده هناك الى الى المرافق. اذا نقول هذا التمثيل ليس ليس بصواب بل الصحيح ان يمثل ان النبي صلى الله عليه وسلم بين بفعله

المناسك ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. حجوا هذا مجمل جاءت السنة ببيان كما في حديث جابر بينت -

01:10:21

بفعل النبي صلى الله عليه وسلم سنة فعلية بينت المجمل الذي وقع فيه في الآية. اذا عرفنا ان من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع لمجمل ما يقع بيانا لمجمل. قال فهو معتبر اتفاقا في حق غيره - 01:10:44

فهو الظهير يعود على ماذا؟ على فعل النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع بيانا لمجمل هذا هل يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ام غيره يشركه فيه الثاني ام الاول؟ الثاني لانه قال فهو معتبر اي فعله صلى الله عليه وسلم الواقع بيانا لمجمل - 01:11:03 معتبر اتفاقا في حق غيره غيره من الامة. لانه تشريع داخل في عموم قوله وانزلنا اليه كالذكرى لتبين للناس لانه تشريع النبي مبلغ مبين ان عليك الا البلاغ وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم. فحينئذ اذا وقع لفظ مجمل في القرآن فبينه بقوله او فعله عليه الصلاة والسلام حينئذ نقول - 01:11:23

يستوي هو في الحكم وامته معه. اذا لا يختص به. ليس كالامن الجبلي الذي لا حكم له. وليسك كما هو من خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم فيما ثبت خصوصيته بل يكون عاما بينه وبين امته. فحينئذ ما وقع - 01:11:51

لامته من الخطاب فهو داخل فيه. ولا اشكال في هذا. وما كان خطابا له فامته تشركه فيه يعني اذا وجه الخطاب للامة فحينئذ نقول النبي صلى الله عليه وسلم يشمله الحكم لانه واحد وفرد من الامة. كذلك اذا وجه الخطاب - 01:12:11 للنبي صلى الله عليه وسلم ولو بالنداء امته في الحكم كهو عليه الصلاة والسلام. ولذلك جاء قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء يا ايها النبي واحد ثم قال اذا طلقتم النساء لماذا عادني للجمع - 01:12:32

لان الخطاب النبي انت وامتك اذا اذا طلقتم النساء هذا على بابه او لا؟ على بابه. لان الامر للنبي امر لامته وجاء يا ايها النبي لما تحرم اذا قال قد فرض الله لكم - 01:12:50

لماذا لكم؟ لان الامر موجه للنبي صلى الله عليه وسلم وامته معه سواء. فحينئذ كل خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ولم تثبت خصوصية فالامة مثله. وكل خطاب للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم فرد منها. عليه الصلاة والسلام. اذا فهو بيان فهو معتبر -

01:13:09

اتفاقا بين العلماء في حق غيره من الامة في حق غيره من الامة. لكن ما كان المبين فيه واجبا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ حكمه ما كان مستحبا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ حكمه. لانه يرد السؤال اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يبين المجمل بقوله وفعله. ما حكم - 01:13:29

قول النفس هو الفعل. نقول ننظر الى المجمل ننظر الى المبين ان كان واجبا ففعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله واجب. ان كان المبين مستحبا ففعله صلى الله عليه وسلم مستحب. يأخذ حكم المبين وامسحوا برؤوسكم مسح كل الرأس. نقول ماذا؟ مسح كل -

01:13:51

الرأس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا واجب فامسحوا برؤوسكم. الآية فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. الى قالوا هذا فيها اجمال. هل المرافق داخل اولى نقول غسل النبي صلى الله عليه وسلم المرافق اذا حصل بيان للمجمل فيأخذ حكمه -

01:14:12

وغسل اليدين واجب سيكون ادخال المرافق في الغسل واجب. واتخذوا من مقام ابراهيم صلى طاف عليه السلام وصلى ركعتين عند المقام. نقول سنة. لماذا لان الاصل انه مبين للسنة فيأخذ حكمه. اذا قول النبي وفعله عليه الصلاة والسلام اذا وقع بيانا لمجمل

اخذ حكمه - 01:14:32

كان المجمل واجبا فالفعل والقول واجب. ان كان مستحبا فالفعل والقول مستحب. وما سوى ذلك فالتشريع فان علم حكمه وان لم يعلم قسمه لك قسمين. وما سوى ذلك ذلك المشار اليه الجبلي - 01:14:54

والخاص وما فعله بيانا. ترك واحدا فقط وهو ما احتمل الجبلي والتشريع. لان القسمة رباعية جبلي قطعاً كالاكل والشرب. محتمل

للجبل والتشريع. كجلسة الاستراحة ليست الاستراحة ما سميت في عهد السلف ليست الاستراحة. وانما سماها الفقهاء. فلذلك بعضنا قال جلسة الاستراحة فمن الاستراحة فقال اذا ليست بتشريع - [01:15:14](#)

معلومة الحكمة ليست من باب التعبد. جلسة الاستراحة محتملة ان تكون من باب التعبد ويحتمل انها من باب انه يستريح انه صلى ركعة فاراد ان يقوم فاستراح لانه اريح له عن الصلاة - [01:15:38](#)

ولذلك تقول عائشة حطمه الناس يعني لما كان فيه اخر الزمن فهذا محتمل ما حكمه اذا احتمل الجبلي والتشريع؟ نقول اذا قلنا في الجبل هناك انه ندب فلا اشكال استوى الحكم - [01:15:57](#)

اذا ذكرنا هناك في الجبل لما ثبت فيه امر الجبله انه نسب الى اكثر الحديث انه مندوب اذا لا اشكال ستكون جلسة الاستراحة سنة وتكون الحج على الدابة سنة ويكون النزول في المحصل سنة. لماذا؟ لانه هذا مما احتمل - [01:16:14](#)

عاد تجيب اللية والتشريع. فحينئذ يستوي الحكم فيهما فيكون ندب. فيكون فيكون ندما. كذلك لبس العمة والنعن هل هما وصفان للحكم التكليفي عم وصفاني للحكم الوضعي ايضا فيه خلاف خلاف. المصنفون جرى على انهما وصفان للحكم الوضعي - [01:16:38](#)

ووجهه ان الشرع هل دعا الناس اليها من لبس العمة فقام على المنبر ودعا الناس الى هذا نقول لا. فيبقى انه من السنن العادية يعني يتعثر بالنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبها مثاب - [01:17:02](#)

لماذا؟ لان الاصل التأسي ثم لتبقى مسألة دعوة الناس الى مثل هذه الامور. نقول الاصل ان ما دعا اليه النبي صلى الله عليه وسلم يدعى اليه وما لم يدعو اليه النبي صلى الله عليه وسلم فحينئذ نقول نتأسي لانه فعل. نفعل كما فعل لاجد انه فعل - [01:17:18](#)

ثم تبقى انه ترك الدعوة الى مثل هذه الامور فيبقى الاصل التشريع ثم بعد ذلك نقول هل المصلحة تقتضي الدعوة او لا؟ الى اخره فالمسألة محتملة. اذا نقول ما كان محتملا للجبلية والتشريع الاصل انه الندب. لماذا؟ لانه محمول على القول السابق في - [01:17:38](#)

الجبلية. اما جلسة الاستراحة فهي ثابتة بالنص ليست محتملة. الصواب انها ثابتة بالنص. ولذلك جاء في حديث ما لك ابن الحويلس صلوا كما رأيتموني اصلي وهو راوي كما في مسلم هو راوي جلسته الاستراحة التي يقال عنها جلسة الاستراحة. اذا هي مأمور بها - [01:17:58](#)

في قوله صلى الله عليه وسلم صلوا هذا امر والامر يقتضي الوجوب هذا الاصل لكن لكونها تركت في بعض المواضع لم تنقل حينئذ نقول الاصل سنية اذا ثابتة بالنص وبالفعل. وما سوى ذلك اي الجبلي والخاص به عليه الصلاة والسلام وما فعله بيانا فالتشريع يعني حكمه - [01:18:17](#)

التشريع بينه وبين امته. ثم قسم لك هذا قسمين. اما ان يعلم حكمه او لا. اما ان يعلم حكمه او لا يعني يفعله عليه الصلاة والسلام. وينقل انه فعله على جهة الوجوب - [01:18:37](#)

او ينقل انه فعله على جهاد الاستحباب او انه فعله ولم ينقل حكمه اذا قسم لك ما سوى الجبل والخاص وما وقع بيان الى قسمين. فان علم حكمه من افعاله صلى الله عليه وسلم من - [01:18:54](#)

وجوبي والاباحة وغيرهما بدليل القرآن مثلا او بدليل سنة اخرى او بفهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم فكذا فكذلك يعني فان امته مثله في الحكم ما كان واجبا عليه عليه الصلاة والسلام فهو واجب على امته. وما كان مستحبا فهو مستحب في حق امته اتفاقا - [01:19:12](#)

قال اتفاقا لقوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا هذا ما فعله ولم يكن جبليا ولا خاصا ولا بيانا. وعلم حكمه انه واجب اما بدليل اخر واما - [01:19:38](#)

بفهم الصحابة فنقول هذا داخل في عموم قوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وان لم يعلم هذا ما يعبر عنه بالفعل للمجرد عند الاصوليين يعبر عنه بالفعل المجرب. يعني فعل ولم يعلم حكمه. ففيه روايتان عن الامام احمد رحمه الله - [01:19:55](#)

ففيه روايتان عن الامام احمد رحمه الله. احدهما ان حكمه الوجوب. كقول ابي حنيفة وبعض الشافعية ونسب الى ما لك رحمه الله ان

حكمه الوجوب علينا وعليه لماذا؟ لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه - [01:20:18](#)

وهذا امر والامر يقتضي الوجوب. حينئذ ما لم يعلم حكمه فهو واجب. في حقه وفي حقنا لكن هنا في مثل هذا نقول الاصح التفصيل ما توقف عليه البلاغ في حقه عن الصلاة فهو واجب - [01:20:42](#)

والا فندب واما في حقنا فالاصح انه مندوب الاصح انه مندوب لما سيذكره اذا ان حكمه الوجوب علينا وعليه. هذه الرواية الاولى عن الامام احمد. وهي المرجحة في المذهب عند اكثر اصحابه. الوجوب احتياطا - [01:21:00](#)

والاخرى الندب لثبوت رجحان الفعل دون المنع من الترك. لان الوجوب والندب اشتركا في مطلق الطلب اذا هذا مشترك. اذا الطلب ارجح من الترك والواجب يمنع الترك والمندوب يجيز الترك - [01:21:18](#)

فحينئذ ايهما ادنى وايهما اعلى؟ الندب ادنى من الواجب ولا شك لماذا؟ لان الواجب والندب كل منهما مطلوب الفعل. الا ان الندب يمنع الندم لا يمنع الترك والواجب يمنع الترك. وما لا يمنع - [01:21:41](#)

اخف مما يمنع وما لا يمنع ادنى مما يمنع. فحينئذ قال هنا لثبوت رجحان الفعل لكونه ندبا دون المنع من الترك. دون المنع من الترك الذي هو لازم للواجب. لان الذي يمنع من الترك هو الواجب. ما يثاب على فعله - [01:22:03](#)

على تركه اذا منع من الترك وما لم يمنع من الترك هذا حمل الفعل المجرد عليه احوط. لماذا؟ لانه ادنى. ثبتت شرعية فعل النبي صلى الله عليه وسلم وادنى مراتب التشريع من جهة طلب ايجاد الفعل هو الندب. فحينئذ يكون اليقين ولا يحمل على الاعلى وهو الواجب -

[01:22:24](#)

بدليل وهذا ارجح اما في حقه عليه الصلاة والسلام فيكون واجبا اذا توقف عليه البلاغ يا ايها النبي او يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اذا توقف البلاغ على فعل او على - [01:22:47](#)

قول نقول واجب في حق النبي صلى الله عليه وسلم. ويكون في حق امته ندبا. هذا اذا لم يعلم حكمه نقلا عنه والاخرى الندب لثبوت رجحان الفعل دون المنع من الترك الذي هو لازم للواجب. اي ان الفعل ارجح من التركيب. لان فعله - [01:23:05](#)

عليه الصلاة والسلام يدل على مشروعيته. واكل احوال المشروع الندب. اما واجب واما ندب اقل القربى الندب. وقيل الاباحة حملا على اقل الاحوال. ولذلك سبق ان بعضهم يقول الجائز هذا يطلق على الواجب والندب - [01:23:25](#)

اباحة وهي والجواز قد ترادفها في مطلق الاذن. قلنا يشمل ماذا؟ يشمل الواجب والندب والاباحة. ادنى المراتب الثلاث هو الاباحة. فحينئذ اذا اشتبه علينا حكم الفعل نقول الادنى لانه اليقين. ولا يعدن للاعلى الا بثبات. فقالوا الاباحة لكن هذا ضعيف - [01:23:45](#)

هذا القول ضعيف. وتوقف المعتزلة معتزلة توقفوا للتعارض. قالوا يحتمل انه واجب ويحتمل انه مندوب. فحينئذ توقفوا تزن الالتفات اليهم وجوب احوط. الوجوب احوط. يعني مطلقا. لكن هذا ليس بصواب. الاصح التفصيل. الاصح التفصيل انه في حق - [01:24:06](#)

الامة سنة وفي حقه عليه الصلاة والسلام ان توقف عليه البلاغ فحينئذ فهو واجب. لكن تصور المسألة على وجهها الصحيح المراد فعل لم ينقل حكمه عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل فعلا ما - [01:24:29](#)

وليس عليه دليل من قول او غيره مما يؤيد نديته او وجوبه. يعني صورة المسألة في فعل لم يقتصر بما يدل على الندب وفي فعل لم يقتصر به ما يدل على الوجوب. نقل الينا فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. ما حكمه؟ نقول لم ينقل حكمه. اذا نقول الاصل ماذا؟

الاصل - [01:24:45](#)

انه مندوب. لان الاصل التشريع والاصل التأسي ثم قال واما تقريره عليه الصلاة والسلام هو النوع الثالث السنة التقريرية وهو ترك

الانكار على فعل فاعل او قوله يعني قيل بحضرته قول فلم ينكر ترك الانكار - [01:25:07](#)

او فعل بحضرته فعل وترك الانكار كذلك لو بلغه في زمنه حصل شيء ما فبلغه نقول هذا تقرير اما بالسكوت واما بالحديث واما تقريره وهو ترك الانكار ترك الانكار لم ينكر عليه. على فعل فاعل او على قوله - [01:25:29](#)

فان علم علة ذلك كالذمي على فطره رمضان فلا حكم له. اما التقرير فنقول هذا عند اكثر اهل العلم انه حجة يعني يحتد به هل يحتد بتقرير النبي صلى الله عليه وسلم على اثبات سنة؟ يقول نعم. والصواب نعم. بل حكى ابن حجر رحمه الله اجماع على ذلك. لماذا؟ لانه

السلام لا يسكت عن منكر يفعل بحضرته لانه معصوم لانه اذا سكت مع انه مشارك له يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر فاذا سكت عن منكر معناه انه مشارك وهذا معصوم عنه عليه الصلاة والسلام. فحينئذ يمتنع ان يكون يمتنع ان يسكت عليه ان يسكت -

عليه عليه الصلاة والسلام وهو معصوم عن ذلك. ترك الانكار على فعل فاعل وقد ذكرنا مثالين للفعل والقول. فان علم علة ذلك يعني لو

نقل وترك الانكار لكن نقل علة سبب - 01:26:33

قال كالذمي يعني فله عذر خاص ذمي شرب الخمر ترك الصيام في نهار رمضان ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم. نقول جائز

له لانه لا لا يسكت على منكر قل لا. هذا له عذر خاص - 01:26:48

والعذر هذا اخرج كونه مقرا عليه من جهة الشرع الذمي فله عذر خاص على فطره رمضان فافطر في رمضان فسكت عنه النبي صلى

الله عليه وسلم. هل نقول سنة تقريرية - 01:27:05

لا نقول سننه وهذا واضح فلا حكم له يعني لا يدل على الجواز لا يدل على الجواز والا دل على الجواز يعني والا نعلم على تركه الانكار

علة او سبب خاص كان ذلك - 01:27:22

دليلا على الجواز. اذا كانه يقول ترك الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم له حالان اما ان يترك الانكار بعذر خاص يتعلق بفعل الفاعل.

فحينئذ لا يدل على الجواز. واما الا نعلم ذلك - 01:27:38

حينئذ يدل على الجواز لعموم قوله جل وعلا يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ونقف على هذا صلى الله عليه وسلم على نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:27:55